

الكافي لابن قدامة المقدسي | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان |

46- باب صلاة الخوف 3

عبدالرحمن العجلان

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آل وصحبه أجمعين وبعد باسم الله الرحمن الرحيم قال المؤلف رحمة الله تعالى فصل الضرب الثاني الخوف الشديد مثل التحام الحرب والقتال - 00:00:00

ومصيره. يقول المؤلف رحمة الله تعالى فصل الظرب الثاني تقدم لنا ان صلاة الخوف وصلى على كيفيات متعددة وان الخوف على ظربين خوف غير شديد وخوف الخوف غير الشديد لا يخلو - 00:00:29

اما ان يكون العدو تجاه القبلة او على خلاف اتجاه القبلة وكل صفة من صفات صلاة الخوف وهنا يتكلم المؤلف رحمة الله عن الظرب الثاني النوع الثاني من انواع الخوف - 00:01:15

وهو الخوف الشديد الخوف غير الشديد كما تقدم لنا ان يكون العدو من الكفار معسكس في مكان ما والمسلمون متاخبون له وانه قد يكون بينهم وبين القبلة فيصلون وهم يرقبون العدو - 00:01:51

واما ان يكون العدو على اليمين او على الشمال ويقسم الامام الجماعة الى قسمين قسم يصلی مع الامام وقسم يحرض المسلمين اتجاه العدو ولم يكن هناك ضربهم بالسيوف ولا بالرماح - 00:02:21

وانما فيه متاخمة وقرب من العدو ويأخذ المسلمون حذرهم ولا يصلوا جميعاً فيصيب العدو منهم غرة فيأتيهم من خلفهم او على يمينهم او على شمالهم اما في هذا الظرب وهذا النوع - 00:02:54

المسلمون يقاتلون بالسيوف والرماح والبنادق والمدافع وغيرها من انواع الاسلحة والقتال فحينئذ اذا كانوا في التحام مع العدو فيصلوا كما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وعلى ما وصف المؤلف رحمة الله الان. نعم - 00:03:30

الضرب الثاني الخوف الشديد مثل التحام الحرب والقتال ومصيرهم الى المطاردة يعني فيه مطاردة وفيه متابعة وفيه سعي شديد وضرب شديد فلهم ان يصلوا كيف ما امكنهم رجالاً وركباناً يومئذ بالركوع والسجود على قدر الطاقة - 00:04:05

ويتقدمون ويتأخرون ويضربون ويطعنون ولا يؤخرن الصلاة عن وقتها وصلاتهم صحيحة هذه الصفة يضرب ويتقدم ويتأخر وهو راكب وهو راجل على قدميه ويكر ويفر ويطاعن وهو يصلى المهم الا يؤخر الصلاة عن وقتها - 00:04:35

وهذا دليل اكيد على اهمية الصلاة وعظم شأنها ولا تسقط الصلاة عن المسلم بحال ما دام فكره وعقله باق ولا يجوز تأخيرها عن وقتها بحال ما دام فكره وعقله باق - 00:05:14

الا المجموعة مع اختها فلا يجوز ان يؤخر صلاة الفجر الى ما بعد طلوع الشمس في حال من الاحوال ما دام ذكره معه كما لا يجوز ان يؤخر صلاة العشاء - 00:05:45

الى ما بعد طلوع الفجر ولا يؤخر صلاة العصر الى ما بعد غروب الشمس ما دام في الوقت حتى وان اخرها الى وقت الضرورة فلا يأس الى وقت الضرورة. لكن لا يؤخرها عن وقت الضرورة - 00:06:14

مثلاً بدأوا القتال مع العدو عند زوال الشمس وهذا هو الوقت الذي يحسن فيه بدأ القتال عند الزوال فيؤخر صلاة الظهر يجمعوها مع العصر نعم ويؤخر صلاة العصر الى قبيل الغروب - 00:06:43

فإذا حان وقت الغروب وقرب فيجب ان يصلى على اي حال يبدأ الصلاة ويخر ويضر ويطاعن ويركب وينزل وهو يصلى

ويومي ايماء بالركوع والسجود واذا لم يستطع الاليماء فيكون - [00:07:12](#)
بالانتقال بالتكبير فقط يكبر تكبيرة الاحرام ويقرأ الفاتحة ويضارب ويقول الله اكبر وان لم يرکع سبحان رب العظيم الرکوع ويقول
سمع الله لمن حمده ربنا و لك الحمد ويقول الله اكبر سبحان رب الاعلى وهو واقف يضارب - [00:07:41](#)

ما دام العقل باق فلا يجوز تأخير الصلاة عن وقتها يجوز تأخيرها لوقت الضرورة وقت الضرورة مثل العصر اصفار الشمس هذا وقت
ضرورة لا يجوز التأخير اليه هو من الوقت لكن لا يجوز التأخير اليه الا لضرورة - [00:08:16](#)

وقت العشاء وقتها الى طلوع الفجر الى نصف الليل الاول او ثلث الليل الاول على الخلاف هذا وقت اختيار ما بعد منتصف الليل
وقت ضرورة يجوز التأخير للضرورة لكن لغير ضرورة لا يجوز التأخير - [00:08:41](#)

وهاتان الصلاتان هما اللتان لهما وقت اختيار وقت ضرورة واما المغرب وكل وقتها وقت اختيار والفجر كذلك والظهر كذلك وان هرب
هربا مباحا من عدو او سيل او سبع او نار لا يمكن التخلص الا بالهرب - [00:09:07](#)

او كان اسيرا يخاف الكفار ان صلى او مختفي في موضع يخاف ان يظهر عليه صلى كييفما امكنه قائمها وقاعدما ومستلقيا الى القبلة
وغيرها بالاليماء في السفر والحظير.نعم ثم ذكر رحمة الله - [00:09:35](#)

الحالات التي تلحق في قتال الكفار حالات خوف وليس فيها قتال قال فان هرب هربا مباحا هرب من ظالم او هرب من عدو الكفار او
هرب عن سبع او هرب - [00:09:58](#)

عن نار لحقته او هرب من سيل جارف ويخشى ان وقف يصلى او تدركه النار او يدركه العدو او يدركه السبع وفي
هذه الحال يصلى على حسب ما يستطيع - [00:10:30](#)

يكبر تكبيرة الاحرام ويتوجه الى جهة سيره ويقرأ ويرکع ويسجد بالاليماء وهو شاعر مسرع وصلاته صحيحة او كان اسيرا يخاف
الكافار ان صلى نشره الكفار وهم ربما لا يعلمون عن حاله - [00:11:05](#)

فاما رأوه يصلى عرفوا انه مسلم وقتلوه او اسره الكفار ويعرفون انه ينتمي للإسلام لكن يتوقعون انه مسلم بالاسم ويتركوه او مسلم
حقيقة فيقتلونه ويستدلون على ذلك بالصلة اذا رأوه يصلى عرفوا انه مسلم حقيقة - [00:11:43](#)

وقتلوه وان رأوه لا يصلى قالوا هذا مسلم بالاسم فلافائدة ولا يريدون قتله فيتركونه ففي هذه الحال له ان يصلى بالاليمان بقبله من
دون ان يظهر يظهر للاعداء انه يصلى - [00:12:21](#)

لانه لو رکع وسجد واستقبل القبلة عرفوا انه مسلم حقيقة فقتلوا او رأوه نسيع للواجبات الشرعية تركوه فيتظاهر لهم كأنه لا يصلى
ولا يعرف الصلاة ليسلم من شرهم فلا حرج عليه حينئذ - [00:12:48](#)

يتكلم معهم بالكلام يقول انه لا يعرف الصلاة وانما ابوه وامه مسلمان او نحو ذلك. وهو لا يعرف من الاسلام شيء وهكذا ثم لا يتظاهر
لهم بالصلاه يصلى بقبله ولسانه بدون ان يفعل شيء بجواره - [00:13:13](#)

او ان يكون مختلف عن الكفار في غار ونحوه ويخشى ان جلس الصلاة او قام للصلاه اطلعوا عليه فاتوا فيصلى وهو مستلقى على
حسب حاله يكبر ويقرأ ويرکع الرکوع سبحان رب العظيم ويكبر ويقول سمع الله لمن حمده ربنا و لك الحمد ثم يقول الله اكبر
ويسجد يعني يقول - [00:13:36](#)

ربي الاعلى وهو على حالي مستقبل القبلة وغير مستقبلها او كان اسيرا يخاف الكفار ان صلى او مختلفا في موضع يخاف ان يظهر
عليه لو قام يصلى قائمها اطلعوا عليه فيصلى على حسب حاله - [00:14:13](#)

كيف ما امكن قائمها ان امكن او قاعدا ان امكن او مستلقيا اذا لم يمكنه قائمها ولا قاعدا مستقبلا للقبلة وغير مستقبل للقبلة حسب
الامكان بالاليماء برأسه ورقبته ان امكن - [00:14:39](#)

والا فالنطق فقط الانتقالات وله هذا في السفر والحدائق حتى وان كان حشر في مكان اقامته في بلاد الكفار وسجين ان يفعل ذلك حتى
وان كان مقينا. غير مسافر فان امن في صلاته اتمها صلاة امن - [00:15:09](#)

وان امن في صلاته اتمها صلاة امن من امن في صلاته لأن يكون مثلا يصلى صلاة هارب فسلط الله على هذا السبع شهاب من نار

احرقه وقتله فحين اذ يكمل صلاته على الوجه المشروع وعلى صفة صلاة الامن - 00:15:43

يصلبي مستلقيا لانه يراقب من قبل عدو فكفاه الله شر ذلك العدو وهلك يقوم ويكمel صلاته وبيني على ما سبق ولا يبطل صلاته لان الله جل وعلا قال ولا تبطلوا اعمالكم - 00:16:26

فيبني على ما مضى حتى لو صلى ثلاث ركعات في صلاة حذر وهو خائف ثم امن في الركعة الرابعة فيتمها وهكذا فان امن في صلاته اتمها امن. ولا يقطعها ويقول ابدأ من جديد - 00:16:50

ولا يكملها على صفتها لانه امن وان ابتدعها امنا فعرض له الخوف واتمها صلاة خائف فان ابتدأها صلاة امن بان يكون في مكان ما حوله احد وهو في بلاد الاعداء - 00:17:17

فيصلبي قائم يركع ويسجد ويقرأ ثم لاحظ عدو قد توجه اليه فيصلبي صلاة خائف اذا كان السلقاء يجعله يختفي عن اعين الاعداء ويستلقي واذا كان جلوسه يجعله يختفي عن اعين الاعداء فيجلس ويصلبي جالس - 00:17:43

يصلبي استلقي يصلبي على جنب وهكذا فاذا ابتدأ الصلاة امنا ثم جد الخوف فيصلبي صلاة خائف ولا حرج لانه بدأ لانه بيني على صلاة صحيحة وبناء صلاة المرض على صلاة الصحة - 00:18:15

لانه بيني على صلاة صحيحة امن ثم خاف فيصلبي صلاة خوف لان صلاة الخوف هذه مبنية على صلاة صحيحة خائف صلى صلاة خوف ثم امن فيبني على ما مضى من صلاته لان صلاته صلاة خائف - 00:18:43

مبنيه صلاة صحيحة فيبني عليها كبناء صلاة المرض على صلاة الصحة مثلا شخص يصلبي في اي مكان المسجد مع الجماعة قائم يركع ويسجد في الركعة الثالثة او الرابعة اعتل اصحابه شيء - 00:19:11

فما يستطيع ان يقوم يكمل صلاته وهو جالس ما يستطيع ان يجلس يكمل صلاته وهو مستلقي لا حرج عليه فيجوز ان بيني صلاة المرض على الصحة وبيني صلاة الصحة على صلاة - 00:19:41

المرض وان رأى سوادا فظنه عدوا فصلى صلاة الخوف ثم بان انه غير عدو او بينه وبينه ما يمنع العبور اعاد لانه لم يوجد المبيح فاشبه من ظن انه متظاهر فصلى ثم علم بحدثه - 00:20:09

هذه الحال رأى جهام امامه وهو في بلاد الاعداء وظن ان هذا عدو وخف فصلى صلاة خائف صلاة الفجر مثلا ثم لما اسفر النهار رأى ان الجهام الذي رأاه بغير - 00:20:34

او شاة او حمار وهو ظن انه فارس على فرسه مثلا ما حكم صلاته التي صلاتها خوف هذي يعيدها لانه بناتها على شيء غير صحيح بخلاف صلاة الخائف ثم تبين له الامن فيما بعد - 00:21:12

هذه بناتها على شيء صحيح صلاة الخوف خوف مما امامه فزال الخوف اهلك الله العدو ما زال الخوف عنه فيتمها لانه بناءها على شيء صحيح لكن هذى لا بناتها على شيء توقعه - 00:21:43

رأى بغيرا من بعد وظن انه فارس على فرسه وقال ان تبيين في صلاته اتاني فقتلني فصلى صلاة خوف على اي صفة امكنته ثم في اخر الصلاة او بعدها صلی وانتهى - 00:22:06

ووجد النور رأى ان هذا ليس معه احد فيكون بنى صلاته على شيء غير صحيح توهم فنقول يعيد الصلاة وقادس لنا هذا على من توقع انه على وضوء من ظن انه على طهارة - 00:22:31

ثم لما انتهت الصلاة تذكر انه نقض الوضوء قبل الصلاة ولم يتوضأ فهل تصح صلاته التي صلاتها وهو محدث لا فكذلك هنا صلی صلاة خوف في غير خوف متوقع - 00:23:04

او صلى صلاة خوف وهو يراقب عدو من بعد فصلى صلاة خوف وهو مستلقي حتى لا يراه العدو ثم لما اسفر النهار وجد ان بينه وبين العدو نهر او بحر - 00:23:24

او سور حاجز عظيم ما يستطيع العدو ان يتتجاوزه ما حكم صلاته الصلاة غير صحيحة لانه توهم الخوف ولم يكن هناك خوف هييعيد الصلاة قال اصحابنا لانه لم يوجد المبيح - 00:23:54

اشبه من ظن انه متظاهر فصلى ثم علم بحذته فانه يعيid الصلاة. يعني مثلا لتحصل مع الانسان مثلا يتوضأ لصلاة الظهر ثم بعد صلاة
الظهر بساعة مثلا ينقض الوضوء ويستنجي - [00:24:18](#)

ويقول مثلا في نفسه اؤخر الوضوء الى دخول وقت صلاة العصر حينما اريد اصلي صلاة العصر ودخل وقت صلاة الظهر وظن انه
على وضوء نسي انه محدث بعد صلاة الظهر - [00:24:44](#)

ظن انه على وضوئه في وقت صلاة الظهر فصلى العصر ثم لما صلى العصر وانتهى تذكر انه احدث بين صلاة الظهر والعصر ولم
يتوضأ فلا بد هنا ان يعيid الصلاة - [00:25:01](#)

انه تختلف الحال بين من نسي نجاسة معه وبين من نسي وضوء الحدث فمن نسي الحدث لا بد ان يعيid الصلاة يتوضأ ويعيد الصلاة
نسي نجاسة مع هذا صلاته صحيحه - [00:25:19](#)

لفعل النبي صلى الله عليه وسلم لما اخبره جبريل ان في نعاليه قذى خلعهما وقد كانت اول صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في نعاليه
وفيهم النجاسة. فبني عليها صلى الله عليه وسلم - [00:25:41](#)

قال اصحابنا ويجوز ان يصلوا في شدة الخوف جماعة رجالا وركبانا ويعفى عن تقدمهم الامام لاجل الحاجة كما عفي عن العمل الكثير
وترک الاستقبال قال اصحابنا الفقه رحمة الله ويجوز ان يصلی في شدة الخوف جماعة. يعني له ان يصلی في شدة الخوف منفرد
وحده - [00:26:04](#)

من اجل ان يضبط تكبيره ويصلی وحده وهو يطاعن ويطارب العدو وله ان يصلوا جماعة اذا كان ممکن ان يعلموا بتکبير الامام
ويتابع الامام فلهم ان يصلوا جماعة ولو تقدم بعضهم على - [00:26:33](#)

الامام ولو لم تكن هناك صفوف لهم ان يصلوا جماعة وان يصلوا فرادی. المهم ان لا يؤخرروا الصلاة عن وقتها ويعفى عن تقدمهم على
الامام ويعفى عن استدبارهم للقبلة ويعفى عن الحركة الشديدة والركوب والنزول - [00:27:00](#)

واخذ السیوف والطعن والرماح والبنادق والسيوف وغيرها والقنابل وغيرها كل هذه الحركة والعمل معفو عنه حال القتال والله اعلم
وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - [00:27:28](#)